



Distr.
GENERAL

A/CN.9/267
21 February 1985
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

لجنة الأمم المتحدة للقانون

التجاري الدولي

الدورة الثامنة عشرة

فيينا ، ٣ - ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥

نشر القرارات الخاصة بالنصوص القانونية للجنة

الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

وتوحيد تفسير مثل هذه النصوص

مذكرة من الأمانة العامة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٣ - ١	مقدمة
٣	٢ - ٤	أولا - طرق جمع القرارات ونشرها
٥	١٥ - ٨	ثانيا - طرق توحيد تفسير النصوص القانونية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
٩	١٦	الخلاصة

مقدمة

١ - قدمت في دورتي لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي السادسة عشرة (١٩٨٣) والسابعة عشرة (١٩٨٤) اقتراحات باستطلاع الطرق الكفيلة بنشر أحكام القضاء وقرارات التحكيم الخاصة بالنصوص القانونية المنبثقة عن أعمال اللجنة.^(١) وفي دورة اللجنة السادسة التي عقدت أثناء انعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية، العامة قدم أيضاً طلب بأن تقدم الأمانة العامة دراسة حول هذا الموضوع إلى الدورة الثامنة عشرة للجنة.^(٢) ورغم أنه قد يكون سابقاً للأوان، كما هو موضح فيما يلي بمزيد من الاستفاضة، أن تقوم اللجنة الآن برسم طرق عملية لنشر القرارات المتعلقة بالنصوص القانونية التي تعدتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، فإن هذه الوثيقة تقدم استجابة للطلب وللاقتراحات المذكورة آنفاً، كي يتتسنى للجنة أن تبدأ النظر في بعض القضايا التي تثور في هذا الصدد، تمهداً لاتخاذها قرارات بشأن تدابير عملية في الوقت الملائم. وتنظر هذه الوثيقة كذلك في الطرق التي يمكن أن تتبعها اللجنة لتوحيد تفسير النصوص القانونية المنبثقة عن أعمالها.

٢ - ولا يوجد في الوقت الراهن نظام راسخ يكفل لأطراف المعاملات التجارية والمحامين وهيئات التحكيم والمحاكم الاطلاع على قرارات المحاكم الأجنبية أو هيئات التحكيم فيما يتصل بالنصوص القانونية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. وفي معظم أنحاء العالم، لا تتوافر قرارات المحاكم الأجنبية إلا على نطاق ضيق، إن وجدت فعلاً؛ ولا توجد مجموعات منشورة من أحكام المحاكم التي تصدر في عدد كبير أو حتى في عدد ذي طابع تمثيلي من البلدان سوى في المكتبات القانونية الكبرى القليلة الموجودة في العالم. وحتى عندما تتوافر مجموعات الأحكام الصادرة في عدد من البلدان، يكون من الصعب للغاية التنبه والتوصل إلى الأحكام المتعلقة بالنصوص القانونية الصادرة عن لجنة الأمم لمتحدة للقانون التجاري الدولي، إذا لم يكن هناك نظام للفهرسة أو ما يشبهه يحيل إلى مثل هذه الأحكام داخل كل مجموعة. وفضلاً عن ذلك، فإن مدى شمول مجموعات أحكام المحاكم المنشورة يتباين من بلد إلى آخر. وفي كثير من البلدان يتبع قدر من الانتقائية عند اختيار القضايا التي يتقرر نشر أحكامها، وفي بعض البلدان لا ينشر

(١) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السادسة عشرة، الوثائق الرسمية للأمم المتحدة، الدورة الثامنة والثلاثون، الملحق رقم ١٧ (A/38/17)، الفقرة ١٣٧؛ تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها السابعة عشرة، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق رقم ١٧ (A/39/17)، الفقرة ١٥٥.

(٢) المحضر الموجز للجلسة الرابعة (A/C.6/39/SR.4)، الفقرة ٢٨.

الا عدد قليل من القضايا ، ويمكن أن تتوافر أحكام المحاكم في مصادر أخرى . مثل المجالات القانونية . بيد أن هذه المجالات كثيراً ما تطبق قدراً أعظم من الانتقائية في اختيارها للقضايا التي تكتب عنها . وعلاوة على ذلك ، كثيراً ما لا تتضمن هذه المصادر الا ملخصات لأحكام المحاكم أو تعليقات عليها أو اشارات إليها ، بدلاً من أن تنشر الأحكام كاملة .^(٢) وعندما تكون القضايا الأجنبية متاحة تكون عادة بلغاتها الأصلية فقط . أما قرارات التحكيم فانها تكون متوافرة بدرجة أقل انتظاماً وشمولًا حتى من أحكام المحاكم .

٢ - وربما يمكن النظر فيما اذا كان ينبغي البحث عن طرق لنشر الأحكام والقرارات المتعلقة بجميع النصوص القانونية الصادرة عن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي أو القرارات والأحكام المتعلقة بنصوص معينة فقط . وربما يكون من المرغوب فيه أن تضم مثل هذه الأحكام والقرارات ما يتعلق منها بالاتفاقيات الدولية المنتسبة عن أعمال اللجنة ، والقوانين النموذجية التي تقرها اللجنة ، وقواعد التحكيم للجنة الأمم المتحدة للقانون - التجاري الدولي ونظم التوفيق للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وفيما يتعلق بالأحكام والقرارات المتعلقة بالنص على استخدام وحدة حسابية عالمية للتعبير عن قيم نقدية في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالنقل وتحديد المسؤولية ، والنصائح البديلية المتعلقات بتعديل حدود المسؤولية في مثل هذه الاتفاقيات ، التي اعتمدتتها اللجنة عام ١٩٨٢ ،^(٤) قد يصعب تحديد مثل هذه الأحكام والقرارات و اختيارها للنشر ، نظراً الى احتمال أن تظهر في شكل ، أو في شتایا ، أحكام وقرارات متعلقة بالاتفاقيات الدولية التي تضم مثل هذه النصوص . وفلا عن ذلك ، قد لا يكون نشر الأحكام والقرارات المتعلقة بهذه النصوص مرغوباً فيه بدرجة أقل الحاجة ، اذ أن الأرجح أن مثل هذه الأحكام والقرارات ستكتفي على مجرد تطبيق نصوص واضحة ، لا على تفسير النصوص .

أولاً : طرق جمع القرارات ونشرها

٤ - قد ترغب اللجنة في أن تنظر في النهج الممكنة لنشر الأحكام والقرارات المتعلقة بالنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وتكون الخطوة

(٢) تنشر بعض المجالات والأحكام والقرارات المتعلقة بمختلف الاتفاقيات الدولية في مجال القانون التجاري الدولي كاملاً أو بعد اعدادها للنشر مثل مجلة Uniform Law Review ، التي يصدرها المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ، ومجلة The Revue Française de Droit Aérien ، التي تصدرها رابطة الدراسات والتوثيق في مجال القانون الجوي ومجلة European Commercial Cases ، التي يصدرها مركز القانون الأوروبي ، المحدود .

(٤) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الخامسة عشرة ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٧ (A/37/17) . الفقرة ٦٣ .

الأولى في هذا الصدد وضع اجراءات يمكن أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي من جمع القرارات ذات الصلة .

٥ - وفيما يتعلق بأحكام القضاء ، قد يكون أنجع نهج هو أن تزود كل دولة الأمانة العامة بالأحكام الصادرة عن محاكمها والمتعلقة بالنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وتنابين طرق وأشكال الإبلاغ عن الأحكام القضائية بين بلد وآخر ، وكل دولة أقدر من سواها على اتخاذ التدابير اللازمة لتزويد الأمانة العامة بأحكام محاكمها . وفي الوقت الملائم (على سبيل المثال بعد سريان اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (فيينا ١٩٨٠)) ، قد توصي اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة قرارا يطلب إلى الدول أن تزود الأمانة العامة بمثل هذه الأحكام القضائية . وفيما يتعلق بقرارات التحكيم ، يمكن أيضا أن يطلب القرار من المؤسسات التي تتولى شؤون قضايا التحكيم التجاري الدولي ومن هيئات التحكيم أن تحيل إلى الأمانة العامة قراراتها في قضايا التي تطبق فيها نصوص قانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، رهنا بما عسى أن تشرطه القواعد المنظمة للتحكيم^(٥) من موافقة الطرفين .

٦ - وتكون الخطوة الثانية استنبطاً وسيلة تكفل توافر القرارات المجموعة في كل أنحاء العام وعلى أوسع نطاق ممكن . وربما تكون الوسيلة التي يلي وصفها أحدي الوسائل الممكنة لتحقيق ذلك . فتخيار الأمانة العامة القرارات التي يعتزم نشرها ، وقد يقتضي الأمر اتباع قدر من الانتقائية في هذا الصدد ، وخاصة إذا كثر عدد قرارات المحاكم أو قرارات التحكيم . وتصدر القرارات التي تبعث إلى الأمانة العامة بأحدى اللغات الأممية الرسمية في شكل ما كوشائط صادرة عن اللجنة للتوزيع العام (تحت الرمز A/CN.9/...) ، وبجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة . وفي بعض الحالات يمكن أن تنشر القرارات كاملة ؛ وفي حالات أخرى قد تضرر الأمانة إلى أن تلخص القرارات أو أجزاء منها أو أن تعدتها للنشر . وتتوزع هذه الوشائط بالطرق الاعتيادية على جميع الحكومات ، وكذلك على المكتبات التي تودع بها منشورات الأمم المتحدة والجهات الأخرى التي تتلقاها في جميع أنحاء العالم . ويمكن أن يضم كل مجلد من مجلدات حولية الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الأحكام والقرارات التي تكون قد صدرت في شكل وشائط لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي خلال السنة المعنية . وبالإضافة إلى ذلك ، يمكن الإشارة إلى الأحكام والقرارات الأخرى ذات العلاقة بالنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي التي تكون الأمانة العامة قد حملت عليها .

٧ - ويمكن أن تترتب آثار مالية على نشر الأحكام والقرارات المتعلقة بالنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، وسوف يتوقف ذلك على الوقت

(٥) كثيراً ما تنص قواعد التحكيم على أنه لا يجوز نشر القرارات الصادرة في قضايا التحكيم إلا بموافقة كلا الطرفين ؛ انظر على سبيل المثال المادة ٢٢(٥) من قواعد التحكيم التي رفعتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي .

الذي ستضطر الأمانة العامة الى اتفاقه لاعداد القرارات من أجل اصدارها كوثائق للجنة ، وعلى تكاليف ترجمة هذه الوثائق وطبعها وتوزيعها . وما لم تكن القرارات عديدة ، قد يتضمن ادخال مثل هذه التكاليف في الميزانية العادية للجنة . وقد ترغب اللجنة في أن تتخد قرارا بشأن الاجراءات العملية لتوزيع القرارات المتعلقة بالنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بعد نفاد واحدة أو أكثر من الاتفاقيات التي صاغتها اللجنة ، وبعد أن تبدأ الأمانة العامة في تسلم أحكام وقرارات تتعلق بمثل هذه النصوص . ويمكن عندئذ تقدير مدى الآثار المالية المترتبة على ذلك بمزيد من الدقة .

ثانيا - طرق توحيد تفسير النصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

٨ - من المرغوب فيه التزام تفسير واحد للنصوص القانونية وذلك بهدف تحقيق الاتساق في القانون . وتوزيع الأحكام القضائية وقرارات التحكيم المتعلقة بالنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي يستطيع في حد ذاته تحقيق قدر من الاتساق في تفسير مثل هذه النصوص . ويمكن أن يأخذ الأطراف مثل هذه القرارات في الحسبان عند تخطيط معاملاتهم التجارية وتنفيذها ، وكذلك المحامون والمحاكم وهيئات التحكيم عند النظر في النزاعات الناشئة عن مثل هذه المعاملات . ويتبادر إلى أخذ المحاكم في اعتبارها أحكام المحاكم الأجنبية ، ويتوقف على عدد من العوامل . ومع ذلك ، تتجه المحاكم إلى أن تأخذ في اعتبارها الأحكام الأجنبية المتعلقة بالنصوص القانونية ، التي يقصد منها تحقيق الاتساق في القانون على الصعيد الدولي أكثر من اتجاهها لمراجعة الأحكام الأخرى . ويمكن أن يكون الحافز على أخذ أحكام المحاكم وقرارات التحكيم الأجنبية في الاعتبار أعظم حتى مما هو الحال فيما يتعلق بالأحكام والقرارات المتعلقة بالبيانات التي صاغتها اللجنة ، والتي تنصل كل منها على وجه التحديد على أنه ينبغي مراعاة الطابع الدولي للاتفاقية وال الحاجة إلى تحقيق الاتساق في تفسيرها .^(٦)

٩ - ويمكن النظر أيضا في مسألة ما إذا كانت اللجنة تستطيع أن تلعب دوراً أشد تأثيراً من ذلك في توحيد تفسير النصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وترتدي فيما يلي مناقشة حول مدى ملائمة نهوضها بأدوار مختلفة .

(٦) انظر اتفاقية مدة التقادم في البيع الدولي للسلع (نيويورك ، ١٩٧٤) ، وشيكة الأمم المتحدة A/CONF.63/15 ، المادة ٧؛ اتفاقية الأمم المتحدة للنقل البحري للبضائع ، ١٩٧٨ (هامبورغ) ، وشيكة الأمم المتحدة A/CONF.89/13 ، المرفق الأول ، المادة ٣؛ اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (فيينا ، ١٩٨٠) ، وشيكة الأمم المتحدة A/CONF.97/18 ، المرفق الأول ، المادة ٧ (١) .

١٠ - جسم التفسيرات المترتبة في أحكام المحاكم أو قرارات التحكيم : في هذا الغرض، تنظر اللجنة في تضارب تفسيرات المحاكم أو هيئات التحكيم للنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، وتبدي رأيها في التفسير السليم للنصوص . وربما يتضح أن هذا النهج لا يتلاءم مع الاتفاقيات التي صاغتها اللجنة والقوانين النموذجية التي اعتمدتها . ذلك أن مثل هذه النصوص تدمج في القوانين الوطنية للدول الملزمة بالاتفاقيات أو التي تنفذ القوانين النموذجية . وعلى ذلك سوف يعني هذا النهج تدخل اللجنة في تفسير المحاكم لقوانينها الوطنية في حين أن الدول الأطراف في النصوص المعنية أو التي تأخذ بها اللجنة لم تمنع الصلاحية لذلك . وفضلاً عن هذا ، في حالة الاتفاقيات التي اعتمدتها في شكلها النهائي محافل أخرى خلاف اللجنة ذاتها (أي مؤتمرات المفوضين) ، سوف تتورط اللجنة في تفسير نصوص لم يصل بها الأمر حتى إلى اعتمادها في شكلها النهائي . وعلاوة على ذلك ، يحدث في حالات كثيرة جداً أن يجري تفسير أحد الأحكام القانونية في السياق الواقعي الخاص بالقضية التي يصادم فيها التفسير . ولذلك فإن مهمة جسم الخلاف بين تفسيرين متعارضين تستلزم في كثير من القضايا اجراء استعراض تفصيلي للقضايا التي صدرت فيها التفسيرات . ولو اضطاعت اللجنة بمثل هذه المهمة ل كانت شبيهة للغاية بـ "محكمة استئناف دولية" . غير أنه يمكن أن يعتبر من الأنسب اضطلاع اللجنة بجسم الخلاف بين تفسيرات متعارضة لقواعد التحكيم للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ونظم التوفيق لنفس هذه اللجنة، إذ أن الكثير من الاعتراضات على الاضطلاع بمثل هذه الوظيفة يمتد الاتفاقيات والقوانين النموذجية لن تطبق على جسم الخلاف بين التفسيرات المتعارضة لهذه القواعد .

١١ - الاجابة عن أسئلة تحال إلى اللجنة في إطار نزاع : في هذا الغرض تصدر اللجنة تفسيرات للنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بناءً على طلب مقدم من محكمة أو من هيئة تحكيم أو من أحد الطرفين في نزاع أو من كليهما . وربما يكون الكثير من العوامل المشار إليها في الفقرة السابقة مفيدة في الرد على السؤال بما إذا كان مثل هذا النهج ملائماً . وقد يكون مفيدة أيضاً أن يؤخذ في الاعتبار أنه إذا أصدرت اللجنة بكامل هيئتها هذه التفسيرات أثناء دوراتها السنوية ، فقد يتاخر جسم النزاعات لفترات طويلة إلى أن تصدر مثل هذه التفسيرات . وفضلاً عن ذلك ، قد يرى أنه لكي تضطلع اللجنة بمثل هذه الوظيفة بصورة فعالة ، ينبغي أن يكون لأطراف النزاع الحق في أن يعرضوا على اللجنة وجهات نظرهم بشأن السؤال المطروح عليها .

١٢ - الاجابة عن أسئلة تجريبية متعلقة بالتفسير موجهة إلى اللجنة : في هذا الغرض، تجيب اللجنة عن أسئلة تجريبية متعلقة بالتفسير تنبع من النصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، يوجهها إلى اللجنة أطراف في معاملة تجارية أو غيرهم من الأشخاص المهتمين . ومثل هذه الأسئلة هي تلك الأسئلة التي لا تنشأ في إطار نزاع (وان كانت معالجة مثل هذه الأسئلة قد تؤثر في نزاعات فعلية) ، ومن الممكن أن يترتب على الظروف التي نوقشت في الفقرة ١٠ أعلاه أن يكون مثل هذا النهج غير ملائم فيما يتعلق بالأسئلة التجريبية المتعلقة بتفسير الاتفاقيات التي صاغتها اللجنة والقوانين النموذجية التي اعتمدتها .

١٣ - ومع ذلك قد يبرر هذا النهج موافلة النظر في الأسئلة التجريدية المتعلقة بالتفصير التي تنشأ من قواعد التحكيم للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ونظم التحكيم لنفس هذه اللجنة ، فقد اعتمدت اللجنة ذاتها مثل هذه النصوص القانونية ، وهي لا تشكل جزءاً من القوانين الوطنية للدول . وقد يوجد نظير لذلك في الاجراءات التي تتبعها لجنة الأساليب والممارسات المصرفية التابعة لغرفة التجارة الدولية فهي تصدر تفسيرات خاصة بالأعراف والممارسات الموحدة الخاصة بالاعتمادات المستندية رداً على لائحة مبدئية تجريدية توجهها المصارف وغيرها من الهيئات المهمة أو الاشخاص المعنيين الى اللجنة ، ولا تمارس هذه الوظيفة اذا نشأ السؤال الخاص بالتفصير بصفد نزاع . وقد نشرت القرارات التي أصدرتها لجنة الأساليب والممارسات المصرفية في كتب متاحة لعامة الجمهور . فإذا رأى أن اضطلاع اللجنة بمهمة مشابهة فيما يتعلق بقواعد التحكيم للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ونظم التوفيق لنفس هذه اللجنة يستحق مزيداً من الدراسة والبحث ، سوف ينبغي النظر في عدد من المسائل ، كأن يوضح ما إذا كان ينبغي أن ينظر أولاً فريق عامل أو فريق صغير آخر يتالف من أعضاء في اللجنة في طلبات التفصير ، وأن تحدد بدقة اختصاصات الهيئة والإجراءات الواجب اتباعها في ممارسة مثل هذه الوظيفة ، وتکاليف السير في مثل هذه الاجراءات .

١٤ - وقد منحت بعض المؤسسات "عبر الوطنية" ملاحة اصدار تفسيرات لاتفاقيات والقوانين من أجل بلوغ التوحيد في القانون . فعلى سبيل المثال ، يجوز للمحاكم الوطنية للدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي أن تطلب من محكمة العدل الأوروبية أن تفسر أحكام معاهدة روما التي أنشأت الاتحاد (ويكون ذلك واجباً في حالة محاكم آخر درجة).^(٧) وبالإضافة إلى ذلك ، أنشأت بلدان البنيلوكس محكمة عدل البنيلوكس التي لها ولاية اصدار تفسيرات للقوانين الموحدة التي تصدرها تلك البلدان الثلاثة .^(٨) وتقتضي كذلك مواد اتفاق صندوق النقد الدولي على أن تعرف مسائل تفسير أحكام الاتفاق التي تدور فيما بين أعضاء الصندوق أو بين أحد الأعضاء والصندوق ، على المديرين التنفيذيين للصندوق للبت فيها . ويجوز بعد ذلك احاله القرار الذي يصدره المديرون التنفيذيون إلى مجلس محافظي الصندوق .^(٩) بيد أن احدى السمات الجوهرية التي تتميز بها كل هذه الاجراءات هي أنه في كل حالة تمنع الملاحة إلى الهيئة المخولة تفسير النص القانوني المعنى من قبل الدول الأطراف في النزاع أو التي اعتمدت النص . ولذلك لا يمكن اعتبار هذه الاجراءات سوابق لتولي اللجنة ملاحة تفسير نصوص قانونية تكون قد أدمجت في القوانين الوطنية للدول .

(٧) معاهدة إنشاء الاتحاد الاقتصادي الأوروبي (روما ، ١٩٥٧) ، المادة ١٧٧ .

(٨) Rodière, *Introduction au Droit Comparé* (1979) , p. 132 .

(٩) مواد اتفاق صندوق النقد الدولي ، المادة ١٨ .

١٥ - وبالنظر الى المناقشة السالفة ، قد تعتبر اللجنة أن الاجراء التالي هو الأسلوب الملائم لمعالجة المشاكل المتعلقة بالتفصير الموحد للنصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . ففضلا عن نشر الأحكام القضائية وقرارات التحكيم التي تخص النصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (أنظر الفقرة ٦ أعلاه) ، يمكن للجنة أن تطلب أيضا من أمايتها أن ترقب أحكام القضاء وقرارات التحكيم المتعلقة بتفصير مثل هذه النصوص ، وأن ترفع تقارير إلى اللجنة بشأن الحالة التي ومل إليها تفسير مثل هذه النصوص حسبما تضفي الظروف . وبتوسيعه الأنظار إلى تفاصيل تفسيرات نصوص لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والتي الشفرات التي تظهر في مثل هذه الأحكام ، يمكن أن يساعد اصدار مثل هذه التقارير، في حد ذاته على توحيد تفسير مثل هذه النصوص . وفضلا عن ذلك ، تستطيع اللجنة ، في ضوء هذه التقارير أن تتنظر في الخطوات الواجب اتخاذها لمعالجة مثل هذه التفسيرات المتضاربة أو الشفرات . وسوف تختلف طبيعة مثل هذه الخطوات وفقا للظروف ، بما في ذلك طابع النصوص القانونية المعنية . فعلى سبيل المثال ، فيما يتعلق بالتفاصيل في تفسير نصوص قواعد التحكيم للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ونظم التوفيقنفس هذه اللجنة ، قد تقرر اللجنة أن تعرب عن رأيها بشأن التفسير السليم للنصوص المعنية (أنظر الفقرة ١٠ أعلاه) . بل أنه فيما يتعلق بهذه النصوص أو بغيرها من النصوص القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، قد تقرر اللجنة أنه ينبغي تعديل النص كمحاولة الأخيرة من أجل حسم التضارب في التفسير أو إزالة اللبس . وفي حالة نص تكون اللجنة قد اعتمادته في شكله النهائي ، تستطيع اللجنة أن تعديل النص بنفسها . ومن ناحية أخرى في حالة اتفاقية صاغتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، ولكن تم اعتمادها في شكلها النهائي بموجب دبلوماسي ، قد ترى اللجنة أن توسيع اجراءات التعديل الاتفاقية . وفي بعض الحالات ، قد ترى اللجنة أن هناك حاجة إلى نص قانوني جديد . (١٠) وقد ترغب اللجنة في أن تنظر فيما يجب اتخاذه من خطوات فعلية لمعالجة المشاكل المتعلقة بالتفصير الموحد لنص قانوني وضعه لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، وذلك عندما تنظر في تقرير مقدم إليها من أمايتها يشير إلى مشاكل محددة.

(١٠) قد يستذكر في هذا الصدد أن الأمانة قدمت إلى الدورة الثانية عشرة (١٩٧٩) للجنة دراسة عن تطبيق وتفسير اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها (نيويورك ، ١٩٥١) (A/CN.9/168) . وقد سجلت هذه الدراسة وجود بعض المشاكل المتعلقة بتفصير الاتفاقية وتطبيقها ، ولكنها ظلت إلى أن الاتفاقية قد لبت الغرض العام من اعتمادها على نحو مرغ رغم تلك المشاكل ، ومن ثم لم تكن هناك فرورة لتعديل الاتفاقية . ومن ناحية أخرى ، أوصت الأمانة العامة باتخاذ اجراءات معينة أخرى لإزالة بعض المشاكل ولتسهيل تطبيق الاتفاقية (A/CN.9/168، الفقرة ٥٠، النظر أيضا مذكرة الأمانة العامة بشأن هذا الموضوع ، A/CN.9/169) . وقد أفضت هذه الاجراءات إلى الجهد الذي اضطلعت بها اللجنة صوب اعداد قانون نموذجي للتحكيم التجاري الدولي .

الخلاصة

١٦ - قد ترغب اللجنة في الوقت الملائم ، وربما كان ذلك بعد سريان اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (فيينا ، ١٩٨٠) ، في أن تنظر في وضع أسلوب لجمع ونشر أحكام المحاكم وقرارات التحكيم المتعلقة بالاتفاقيات الدولية التي تعدها اللجنة ، والقوانين النموذجية التي تعتمدتها اللجنة ، وقواعد التحكيم للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ونظم التوفيق لنفس هذه اللجنة ، على النحو الذي جاء وصفه في الفقرات من ٤ إلى ٦ أعلاه . وعلاوة على ذلك ، قد ترغب اللجنة في أن تنظر في اتباع التدابير التي نوقشت في الفقرة ١٥ أعلاه ، من أجل توحيد هذه النماذج القانونية ، وفي التدابير التي نوقشت في الفقرتين ١٠ و ١٢ من أجل توحيد تفسير قواعد التحكيم للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ونظم التوفيق لنفس هذه اللجنة .
